مجلة دراسات إنسانية واجتماعية (Journal of Social and Human Science Studies) / ج. وهران02
المجلد 11 ع 01. 16 /01/ 2022
ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

تداعيات صفقة القرن على القضية الفلسطينية

The affects of deal of century on the Palestinian Question

قمر زهير Qamar Zuhair * ZuhairQamar62@gmail.com	قانون دولي عام	حقوق الإنسان والحريات العامة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة تلمسان/ الجزائر
أد. أبو رحمة منير Abo Rahma Moneer moneer.1978@hotmail.com	علاقات دولية	حقوق الإنسان الحريات العامة/ كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة تلمسان/ الجزائر

DOI : 10.46315/1714-011-001-035

الإرسال: 2020/07/01 **القبول**: 18/ 10/ 2020النشر: 16/ 01/ 2022

ملخص:

إن صفقة القرن التي دعا إليها الرئيس الأمريكي "ترامب" تهدف في الأساس إلى ضمان أمن دولة الاحتلال وابتلاع الأراضي الفلسطينية، وضرب قرارات الشرعية الدولية بعرض الحائط، مما يعني كبح طموح الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، وهو ما يعمل على إدامة الصراع العربي الإسرائيلي وتأجيجه دون التوصل إلى حل شامل للقضية الفلسطينية، وبالتالي تهديد السلم والأمن الدوليين وتعرضهما للخطر.

كلمات مفتاحية: صفقة القرن؛ الأمم المتحدة؛ القدس؛ الدولة الفلسطينية؛ الاحتلال.

Abstract:

indeed, the deal of century that the American president "trump" called for aims basically to guarantee the security of the state of occupation to swallow the Palestinian lands and to ignore the decisions of the international legality, that means to curb the ambition of the Palestinian people in building their independent state which it's capital is Jerusalem, thus it leads to sustain the Arab-Israel conflict with obstructing it for not reaching to a comprehensive solution to the Palestinian Question, finally the international peace and security will be threatened and endangered.

Keywords: Deal of Century; UN, Jerusalem; Palestinian State; the occupation.

* - الباحث المُرسل: ZuhairQamar62@gmail.com

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

*- مقدمة:

منذ قيام دولة الاحتلال على أنقاض معاناة الشعب الفلسطيني عام 1948 كانت الولايات المتحدة الأمريكية الداعم الأكبر لإسرائيل على اعتبار أن هذا الأخير حليفها في الشرق الأوسط، لذلك يتوجب عليها حماية مصالحها حيث كانت الإدارة الأمريكية تقدم الدعم الاقتصادي والعسكري والسياسي لحماية أمن إسرائيل، أما على صعيد الأمم المتحدة كانت الإدارة الأمريكية تستخدم على الدوام حق النقض "الفيتو" ضد أي مشروع قرار يقدم لمجلس الأمن الدولي لإدانة إسرائيل نتيجة انتهاكاتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعلى وجه الخصوص إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة(حمديس، م، 2015، 241)، ناهيك عن اعتراض الإدارة الأمريكية على قرارات الجمعية العامة التي تدين إسرائيل وممارساتها بحق الشعب الفلسطيني.

ولعل أخطرها فيما أقدم عليه الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" وإعلانه عام 2016 عن صفقة لتسوية الصراع العربي الإسرائيلي أو ما تسمى بـ"صفقة القرن" دون الإعلان الرسمي عن بنودها(مركز الزيتون للدراسات والاستشارات، 2019، 1)، ورغم تأجيل الإعلان الرسمي عنها إعلان "ترامب" عن الشق السياسي لصفقة المزعومة رسمياً بعد ثلاث سنوات بحضور رئيس حكومة الاحتلال "نتنياهو"(دولة فلسطين، 2020، 2)، حيث جاء جميع بنود الصفقة مخالفة لكافة القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية بالإضافة إلى أنكارها لحقوق الشعب الفلسطيني الوطنية والغير قابلة للتصرف.

وقد سبق وتم الإعلان عن الشق الاقتصادي للصفقة والترويج له حيث أعلنت الإدارة الأمريكية عن ورشة باسم "السلام من أجل الإزهار" في العاصمة البحرينية يومي 25 و26 يونيو/حزيران 2019(روسيا اليوم، 2019)، حيث تتضمن الورشة 50 مليار دولار وتشمل 179 مشروعاً للبنية الأساسية وقطاع الأعمال لدعم اقتصاديات الفلسطينيين والدول العربية المجاورة، وعلى الرغم من الحضور الخليجي والعربي لهذه الورشة إلا أن الجانب الفلسطيني رفض الحضور فهو يرفض الصفقة بتاتاً منذ إعلان الإدارة الأمريكية لها(سبيتالنك، م، هولاند، س، 2019).

المشكلة البحثية:

تمثل العلاقات الأمريكية الإسرائيلية نوعاً منفرداً من العلاقات الاستراتيجية على النطاق الدولي حيث أن البلدان يشتركان في تحالف استراتيجي قوى منذ فترة ليست بالقصيرة ودائماً ما يدعمان بعضهما البعض رغم أن كلا البلدين يبتعدان جغرافياً ورغم الخلافات المصلحية بين البلدين فإن إسرائيل منذ سنوات تمثل ثقل قوي في المنطقة كما تحاول إسرائيل استغلال العلاقات الجيدة مع

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

الولايات المتحدة الأمريكية لتقوية نفوذها على المستوي الإقليمي بما يعرف بالتطبيع وهو ما ظهر جلياً خلال العقد الأول من القرن الحادي والعشرين وصولاً إلى إعلان الرئيس الأمريكي "ترامب" عن صفقة القرن ومدى تأثيرها على اقامة الدولة الفلسطينية، وعلى ضوء ذلك تدور هذه الدراسة حول إشكالية مركزية تتمثل في التساؤل الرئيس التالي: ما هو تأثير صفقة القرن على القضية الفلسطينية ؟

- ما هو الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية في ضوء قرارات الأمم المتحدة؟
- ما هي انعكاسات صفقة القرن على القضية الفلسطينية؟

المنهج المستخدم:

1-المنهج التاريخي: وذلك من منطلق أن الظاهرة السياسية شأنها شأن الظواهر الاجتماعية الأخرى، هي تراكم لمجموعة من العوامل التي حدث بينها تفاعل مع مرور الزمن ومعالم السياسة هنا يستطيع أن يجعل التاريخ إطاراً لمعرفة الماضي والسياسة أكثر ارتباطا بالتاريخ من أي علم آخر، كما أن التاريخ يوصف بأنه علم السياسة الجارية، ولذلك ومن خلال استخدام هذا المنهج سوف نستطيع الحصول على كثير من الوثائق والمعلومات التي ستساعدنا في هذه الدراسة، ويمكن الإشارة إلى مجموعة من المحاذير والشروط المرتبطة باستخدام هذا المنهج من جانب الباحثين على النحو التالي:

- يكون استخدام التاريخ والأحداث وفق إطار نظري محدد لإثبات فرضية معينة أو تأكيد أهمية تواتر معين من التفاعلات والتطورات.
- لا يستخدم المنهج التاريخي أو يطبق للحشو أو لحشد كم من المعلومات دون الاهتمام بتحليل تلك العوامل لخدمة أهداف البحث ومعالجة المشكلة البحثية.
- التحليل وليس الوصف هو الفيصل فالباحث الذي يقتصر على السرد التاريخي يضع جهده في عداد البحوث الشكلية التي عفا عليها الزمن
- رغم اختلاف كل حالة قد يفضل استخدام منهج أو أداة بحثية إضافية ويحدد بوضوح نطاق وحدود وأهداف استخدام التاريخ.

حيث تضمنت هذه الدراسة مبحثين، تعرضنا في المبحث الأول إلى الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية في ضوء قرارات الأمم المتحدة، وفي المبحث الثاني تطرقنا إلى انعكاسات صفقة القرن على القضية الفلسطينية.

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

المبحث الأول: الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية في ضوء قرارات الأمم المتحدة منذ احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية توالت القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بمختلف أجهزتها بشأن فلسطين وعلى وجه الخصوص مدينة القدس، والتي تؤكد على عدم شرعية احتلال وضم الأراضي الفلسطينية وإقامة المستوطنات الإسرائيلية عليها، وعليه فالقضية الفلسطينية تحظى بأهمية بالغة في أروقة الأمم المتحدة، مما يعطيها نظام قانوني خاص بها على اعتبار أنها أطول وأعقد قضية متداولة في الأمم المتحدة(الأمم المتحدة، 2020)، وسوف نتعرض في هذه المبحث على أهم القرارات الدولية الصادرة عن أجهزة الأمم المتحدة وفروعها المتخصصة بشأن فلسطين.

المطلب الأول: قرارات الجمعية العامة بشأن فلسطين.

أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في العديد من القرارات على أن الأراضي الفلسطينية هي أراضي محتلة وتنطبق عليها اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب، هذا القرارات تعكس موقف المجتمع الدولي بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة (الرملاوي، ن، 2014، 252)، حيث صدر عن الجمعية العامة جملة من القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية نذكر منها:

-قرار رقم 194 والذي نص على:

إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة وتقرير وضع القدس في نظام دولي دائم، وتقرير حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم وتعويضهم في أقرب وقت ممكن (الجمعية العامة، 1948)، ويعد هذا القرار اعتراف من الأمم المتحدة بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم.

-القرار رقم 3226: والذي جاء فيه:

التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره واستقلاله وسيادته، وتؤكد الجمعية العامة في هذا القرار على أن حقوق الشعب الفلسطيني غير قابلة للتصرف، وتطالب الجمعية العامة جميع الدول والمنظمات الدولية على دعم الشعب الفلسطيني في كفاحه ونضاله لاسترداد حقوقه الوطنية ونيل استقلاله (الجمعية العامة، 1974).

-القرار رقم 79/38: والذي ورد فيه:

التأكيد على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، وإدانة الجمعية العامة إسرائيل دولة الاحتلال لعدم اعترافها بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس، ومطالبة إسرائيل دولة الاحتلال عن الكف فوراً على اتخاذ أي تدابير أو إجراءات من

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

شأنها أن تؤدي إلى تغيير الطابع القانوني أو الطبيعة الجغرافية أو الديموغرافية للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس (الجمعية العامة، 1983).

-القرار رقم 63/47: الحالة في الشرق الأوسط "باء": والذي نص على:

عدم اعتراف الجمعية العامة بالقوانين التي أقرتها إسرائيل دولة الاحتلال لفرض ولايتها على مدينة القدس واعتبارها لاغية وغير شرعية، وتشجب الجمعية العامة نقل بعض الدول لبعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس، ومطالبتها بالامتثال لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 478 والذي يطلب من الدول التي نقلت بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس إلى سحبها من المدينة المقدسة (الجمعية العامة، 1992).

وعليه فالجمعية العامة للأمم المتحدة رفضت عبر قراراتها كل محاولات إسرائيل دولة الاحتلال لفرض الأمر الواقع على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، من ضم للأراضي وسن قوانينها العنصرية والتي تستهدف من خلالها الأرض الفلسطينية لإحداث تغييرات في طابعها القانوني لصالح المشاريع الاستيطانية، مما يحول دون ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة.

المطلب الثاني: قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن فلسطين:

يعتبر مجلس الأمن الدولي الجهاز التنفيذي للأمم المتحدة حيث يحظى بأهمية بالغة كونه المسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين وإعادتهما إلى نصابهما في حالة الإخلال بهما، حيث أوكلت له هذه المهمة بموجب الفصل السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة(سيف الدين، أ، 2012، 19-20)، ومنذ عام 1948 تناول مجلس الأمن الدولي الحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين في العديد من المناسبات، حيث أصدر مجلس الأمن العديد من القرارات والتي يطالب فيها إسرائيل دولة الاحتلال بالانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 ووقف النشاط الاستيطاني في الأراضي الفلسطينية المحتلة(الأمم المتحدة، 2020)، وسوف نتعرض في هذا المطلب إلى أهم القرارات التي أصدرها مجلس الأمن بشأن القضية الفلسطينية على النحو التالي:

-قرار مجلس الأمن رقم 242: والذي جاء فيه:

يؤكد مجلس الأمن الدولي على عدم جواز الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة العسكرية، وأن إقامة سلام عادل دائم وشامل في الشرق الأوسط يتطلب انسحاب إسرائيل من الأراضي العربية التي احتلتها عام 1967، وإنهاء جميع حالات الحرب واحترام وحدة وسيادة أراضي كل دولة في المنطقة واستقلالها السياسي (مجلس الأمن، 1967).

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

-قرار مجلس الأمن رقم 465: والذي نص على:

عدم شرعية التدابير التي تفرضها إسرائيل دولة الاحتلال لتغيير الطابع العمراني والتكوين الديموغرافي للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس، ويشجب المجلس استمرار إسرائيل دولة الاحتلال في إقامة المستوطنات الغير شرعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ونقل إجزاء من سكانها والمهاجرين الجدد إليها، ومطالبتها بوقف إقامة المستوطنات الإسرائيلية وتفكيك القائم منها، لما تشكله من خرقاً فاضحاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، ويهيب المجلس بجميع الدول عدم تزويد إسرائيل دولة الاحتلال بأي مساعدة يمكن من خلالها استخدامها لصالح الأنشطة الاستيطانية(مجلس الأمن، 1980).

-قرار مجلس الأمن رقم 478: والذي نص على:

عدم الاعتراف بالإجراءات والتدابير والأعمال التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل دولة الاحتلال والتي تستهدف من خلالها إلى تغيير معالم القدس الشريف، وعلى وجه الخصوص ما يعرف بـ" القانون الأساسي" هي إجراءات وتدابير باطلة ولاغية، كما ويدعو المجلس الدول التي قامت بنقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس إلى سحبها من المدينة المقدسة (مجلس الأمن، 1980).

-قرار مجلس الأمن رقم 2334: والذي ورد فيه:

إدانة المجلس لجميع التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديموغرافي والوضع القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس، من بناء للمستوطنات توسيع القائم منها ونقل مستوطنيها إليها ومصادرة الأراضي الفلسطينية وتشريد وتهجير سكانها المدنيين، ويؤكد المجلس من جديد على أن إقامة إسرائيل دولة الاحتلال للمستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة يشكل انتهاكا صارخاً لإحكام القانون الدولي، ويكرر المجلس مطالبة إسرائيل بأن توقف على الفور جميع الأنشطة الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل كامل(مجلس الأمن، 2016).

من خلال القرارات السابقة نلاحظ أن مجلس الأمن هو الآخر رفض سياسات إسرائيل الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، إلى جانب مطالبة مجلس الأمن جميع الدول عدم تقديم أي دعم أو مساعدة إلى إسرائيل دولة الاحتلال يمكن من خلالها استخدامها لصالح الأنشطة الاستيطانية، بالإضافة إلى مطالبته الدول التي قامت بنقل بعثاتها الدبلوماسية إلى مدينة القدس إلى سحبها على اعتبار أن مدينة القدس لها نظام قانوني خاص بها، ولا يمكن لأي دولة القيام بأي إجراء يؤدي إلى تغيير طابعها القانوني.

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

المطلب الثالث: قرارات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بشأن فلسطين.

على خطى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية سواء الجمعية العامة أو مجلس الأمن أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وما يعرف سابقا بلجنة حقوق الإنسان أكثر من ستين قرار بشأن الحالة الفلسطينية، حيث حملت جل هذه القرارات إدانة الممارسات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتبع هذه الممارسات من انتهاكات صارخة لأحكام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بالإضافة إلى تأكيد هذه القرارات على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشان حماية المدنيين وقت الحرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة ومطالبة إسرائيل بالالتزام بأحكام هذه الاتفاقية(الرملاوي، ن، 2013، 114)، وسوف نتطرق في هذه المطلب إلى أهم قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن القضية الفلسطينية كما يلي:

-القرار رقم 2000/4: والذي نص على:

إعادة التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وفقاً لإحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، وصولاً إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة في أقرب وقت ممكن (لجنة حقوق الإنسان، 2000).

-القرار رقم 2000/6: والذي جاء فيه:

إدانة لجنة حقوق الإنسان استمرار إسرائيل دولة الاحتلال في انتهاكاتها بحق الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، من قبل سلطات الاحتلال ومستوطنيه من قبل وجرح ومصادرة للأراضي وإقامة فوقها المستوطنات الإسرائيلية، والتأكيد على أن جميع المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس غير شرعية وتشكل انتهاكا صارخاً لأحكام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، واعتبار أي إجراء تقوم به إسرائيل دولة الاحتلال يهدف إلى تغيير الطابع الديموغرافي لمدينة القدس باطل وغير شرعي(لجنة حقوق الإنسان، 2000).

-القرار رقم 22/26: والذي ورد فيه:

تأكيد مجلس حقوق الإنسان على أن الأنشطة الإسرائيلية وممارساتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس غير قانونية ومخالفة للقانون الدولي، ويعرب المجلس عن بالغ قلقه نتيجة استمرار إسرائيل دولة الاحتلال في سياستها الاستيطانية من إقامة للمستوطنات وتوسيع القانون منها مما يحول دون إقامة دولة فلسطينية ذات تواصل جغرافي، ويحث المجلس إسرائيل دولة الاحتلال بالتراجع عن سياستها الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، لما

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

تشكله من انتهاك صارخ لإحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة(مجلس حقوق الإنسان، 2013).

-القرار رقم 36/37: والذي جاء فيه:

تأكيد المجلس مجدداً على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، وأن الممارسات الإسرائيلية وسياستها الاستيطانية تخلق آثاراً وخيمة على الشعب الفلسطيني وتعيق الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على موارده الطبيعية، ويعيد المجلس التأكيد على أن المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، غير شرعية بموجب القانون الدولي، ويطالب إسرائيل دولة الاحتلال بوقف الأنشطة الاستيطانية في الأراضي المحتلة على الفور وبشكل كامل، وقبول إسرائيل الالتزام بتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب على الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس(مجلس حقوق الإنسان، 2018).

وبهذا تكون قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن القضية الفلسطينية قد جاءت لتؤكد على أن الأراضي الفلسطينية هي أراضي محتلة وتطبق عليها أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب، وأن إقامة المستوطنات الإسرائيلية عليها يعتبر عمل غير مشروع ويشكل انتهاكا لأحكام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، كما أكد المجلس في العديد من القرارات على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة ذات سيادة.

المطلب الرابع: قرارات منظمة اليونسكو بشأن فلسطين

شاركت منظمة اليونسكو مع باقي أجهزة الأمم المتحدة في إصدار العديد من القرارات بشأن مدينة القدس على اعتبار أن حماية التراث الثقافي والعالمي أحد المهام المنوطة لليونسكو، حيث تتمتع مدينة القدس بأهمية دينية وثقافية لدى أصحاب الديانات السماوية الثلاثة، كما تحتوي المدينة على معالم أثرية ودينية، ومنذ احتلال إسرائيل للجزء الشرقي للمدينة عام 1967 تعرضت المدينة للاعتداءات الإسرائيلية بشكل ممنهج مما أضر بالمعالم الدينية والأثرية الغير يهودية وتغيير طابعها العربي، ومنذ ذلك الحين أصدرت منظمة اليونسكو العديد من القرارات لحماية المدينة من اعتداءات سلطات الاحتلال ومستوطنيه(نافعة، ح، 1989، 181-182)، من هذه القرارات نذكر ما يلي:

-القرار رقم 15م/3.343: عام 1968: والذي جاء فيه:

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

دعوة إسرائيل دولة الاحتلال إلى المحافظة على الممتلكات الثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعلى وجه الخصوص القدس القديمة (قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين، 1993، 249).

-القرار رقم 21م/4.14: بتاريخ: 27أكتوبر/تشرين الأول 1980: والذي ورد فيه:

تعرب فيه المنظمة عن القلق بشأن الإجراءات والتدابير التي اتخذتها إسرائيل دولة الاحتلال لتغيير الطابع الديني والثقافي للمدينة، ودعوة الدول الأعضاء بعدم الاعتراف بالتغييرات التي تفرضها إسرائيل دولة الاحتلال لتغيير طابع ووضع مدينة القدس (قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين، 1994، 354).

-القرار رقم 150م ت/3.4.3: بتاريخ:27 نوفمبر/تشرين الثاني 1996: والذي نص على:

التذكير على أن مدينة القدس مدرجة على لائحة التراث العالمي المهدد للخطر، ويشجب القرار قيام سلطات الاحتلال بفتح نفق بمحاذاة الحائط الغربي للحرم الشريف، مما ادى إلى استفزاز مشاعر المسلمين حول العالم (المجلس التنفيذي لليونسكو، 1996).

-القرار رقم 184 م ت/12: بتاريخ: 2إبريل/نيسان2010: والذي جاء فيه:

الإعراب عن القلق البالغ بفعل ما تقوم به سلطات الاحتلال من أعمال تنقيب وحفائر أثرية في مباني المسجد الأقصى ومدينة القدس القديمة، وهو ما يتناقض مع قرارات اليونسكو وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، حيث تؤثر هذه الأعمال على الطابع المميز للمدينة على الصعيد الديني والثقافي والتاريخي والسكاني، ويدعو القرار سلطات الاحتلال إلى تسهيل مهمة الخبراء تماشياً مع التزاماتها بقرارات اليونسكو واتفاقياتها (المجلس التنفيذي لليونسكو، 2010).

-القرار رقم 196م ت/26: بتاريخ:22 مايو/آيار2015: والذي نص عليه:

يعرب المجلس التنفيذي لليونسكو عن بالغ أسفه لرفض إسرائيل دولة الاحتلال الالتزام بتنفيذ قرارات اليونسكو المتعلقة بمدينة القدس، كما يشجب ويستنكر المجلس امتناع إسرائيل دولة الاحتلال وقف أعمال الحفر والأشغال التي لاتزال تنفذها في القدس الشرقية وعلى وجه الخصوص في المدينة القديمة وحولها، ويطالب المجلس من إسرائيل دولة الاحتلال حظر هذه الأعمال وتنفيذ التزاماتها بموجب أحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو ذات الصلة (المجلس التنفيذي لليونسكو، 2015).

وعليه فمنظمة الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة ووكالاتها المتخصصة منذ احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية، لم تتوقف عن إصدار القرارات الدولية التي تدين فيها قيام إسرائيل باحتلال الأراضي الفلسطينية وإقامة المستوطنات الغير شرعية عليها، كما أكدت على انطباق

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبذلك لا يحق لإسرائيل دولة الاحتلال ولا غيرها من القيام بأي عمل يؤدي إلى تغيير الوضع القانوني لهذه الأراضي وعلى وجه الخصوص مدينة القدس، بالإضافة إلى اعترافها بالحقوق الفلسطينية الثابتة الغير قابلة للتصرف منها حق عودة اللاجئين وحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، فهذه الحقوق لا يمكن التنازل عنها أو التصرف فيها من أي جهة كانت.

المبحث الثاني: انعكاسات صفقة القرن على القضية الفلسطينية

على خلاف ما تضمنته قرارات الأمم المتحدة من تأكيد على حقوق الشعب الفلسطيني الثابتة، وإدانة وشجب الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، ومطالبة إسرائيل دولة الاحتلال بالانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة وتفكيك مستوطناتها الواقعة في الأراضي المحتلة، جاءت "صفقة القرن" التي أعلن عنها الرئيس الأمريكي "ترامب" لتصفية القضية الفلسطينية حيث تضمنت الصفقة بنوداً مخالفة لكل القرارات الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية والتي تكرس الاحتلال الإسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بداية بالاعتراف بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل وشطب حق العودة للاجئين الفلسطينيين، وإقامة كيان فلسطيني دون سيادة وغير متواصل جغرافياً وهو ما يتعارض مع حق تقرير المصير الذي أكدته العديد من المواثيق والقرارات الدولية(قمحاوي، ل، بدون سنة)، وعليه سوف نتعرض في هذا المبحث إلى آثار صفقة القرن على القضية الفلسطينية في المطالب التالية.

المطلب الأول: أثر صفقة القرن على عودة اللاجئين

تعد قضية اللاجئين من أعقد القضايا في الصراع العربي الإسرائيلي حيث تم تأجيل هذه المسألة إلى قضايا الوضع النهائي في المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية التي انطلقت أول التسعينيات من القرن الماضي (جرابعة، م، 2019، 3)، ويستمد حق عودة اللاجئين قوته القانونية من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 عام 1948، والذي نص على عودة اللاجئين الذين هجروا عقب حرب عام 1948 إلى ديارهم التي طردوا منها من قبل العصابات الصهيونية وتعوضهم (الشنطي، و، 2020).

وعلى عكس ذلك نصت الخطة الأمريكية بوضوح أنه لن يكون هناك أي حق في العودة، ولا استيعاب لأي لاجئ فلسطيني، بل يجب توطينهم وإدماجهم في البلدان العربية التي لجأوا إليها، وبذلك تكون الإدارة الأمريكية عملت على شطب حق عودة اللاجئين بشكل نهائي) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020، ص3).

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

حيث أن الخطة الأمريكية تهدف إلى ضمان أمن إسرائيل فمضمون أمن إسرائيل في نظر الخطة الأمريكية ليس فقط حماية إسرائيل من أي تهديد بفعل نشاطات المقاومة الفلسطينية ضدها، بل أيضاً حمايتها من التهديد الديموغرافي الفلسطيني، حيث أنه في حال التوقيع على الخطة الأمريكية بين الطرفين فإن عودة اللاجئين سيكون مشروط من قبل إسرائيل للسماح بعودة أعداد معينة من اللاجئين إلى الدولة الفلسطينية حسب الرؤية الأمريكية، بحيث لا تتضاعف أعدادهم وتشكل تهديد للأمن الإسرائيلي (دولة فلسطين، 2020، 12).

وفي وقت سابق أعلنت الإدارة الأمريكية عام 2018 عن وقف تمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"، في محاولة منها إلى تصفية حق العودة تماشياً مع خطتها التي تهدف إلى شطب حق العودة للشعب الفلسطيني، حيث أدى هذا القرار إلى عجز في ميزانية "الأونروا" والتي تنشط في المخيمات الفلسطينية الواقعة في الأردن وسوريا ولبنان والضفة الغربية وقطاع غزة (بي بي سي عربي، 2020).

وبهذا تكون الإدارة الأمريكية متواطئة مع إسرائيل دولة الاحتلال في انتهاك حق عودة اللاجئين الفلسطينية والذي يعد حق غير قابل للتصرف، كما وأكدته كافة القرارات الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة.

-المطلب الثاني: أثر صفقة القرن على مدينة القدس

نظرا لأهمية مدينة القدس فقد توالت القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بمختلف أجهزتها والتي تؤكد على إدانة ورفض أي إجراء تقوم به إسرائيل لتغيير الطابع القانوني للمدينة، ومع بداية عملية المفاوضات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي تم إرجاء قضية القدس إلى قضايا الوضع النهائي وذلك لما يحيط بقضية القدس من صعوبات وتعقيدات (هنداوي، ح، بدون سنة، 303).

وعليه من الصعب البت في قضية القدس لما تتمتع به المدينة من نظام خاص بها والتي أقرته العديد من القرارات الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة وخصوصاً مجلس الأمن الدولي، وعلى النقيض أعلن الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" في يوم 6 ديسمبر/كانون الأول 2017 اعترافه بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل، ودعوة وزارة خارجيته بنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس، وذلك تنفيذاً لقانون أقره "الكونجرس" الأمريكي عام 1995(المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017، 1).

على الرغم من إعلان الولايات المتحدة الأمريكية عام 1967 على لسان مندوبها في الجمعية العامة "أرثر جولد برج" أن القدس الشرقية التي احتلتها إسرائيل دولة الاحتلال عام 1967 هي منطقة

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

محتلة وتخضع لقانون الاحتلال الحربي، وفي عام 1969 أكدت الولايات المتحدة مجدداً أمام مجلس الأمن الدولي أن القدس التي وقعت تحت احتلال إسرائيل عقب حرب عام 1967 شأنها شأن الأراضي المحتلة الأخرى التي تسيطر عليها إسرائيل دولة الاحتلال، ولا يجوز لإسرائيل القيام بأي إجراء أو سن قوانين تحدث تغيير في طابعها القانوني(العناني، م، 2018، 103).

فالقرار الأمريكي القاضي بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس مخالفاً لكافة القرارات الدولية ولموقف الولايات المتحدة سابقاً، حيث يشرعن هذه القرار الاحتلال ويعطي إسرائيل السلطة الشرعية على الأراضي المحتلة، وعليه تصبح الإدارة الأمريكية شريكاً للاحتلال الإسرائيلي وهو ما يترتب عليها ما يعرف في القانون الدولي "المسؤولية الدولية"(قاسم، أ، 2018، 5).

ويأتي قرار نقل السفارة الأمريكية إلى القدس والاعتراف بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل تماشياً مع الخطة الأمريكية، حيث تضمنت بنود الخطة أن تبقى القدس غير مقسمة عاصمة موحدة لدولة الاحتلال، وفي المقابل تكون عاصمة الدولة الفلسطينية حسب الخطة الأمريكية على بعض المناطق الواقعة شرق مدينة القدس كـ"كفر عقب، والجزء الشرقي من شعفاط، وأبو ديس"(دولة فلسطين، 2020، 3).

المطلب الثالث: تأثير صفقة القرن على الدولة الفلسطينية

نصت الخطة الأمريكية على ضم إسرائيل للكتل الاستيطانية الإسرائيلية الرئيسية في الضفة الغربية (مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2019، 3)، وفرض السيادة الإسرائيلية عليها بالإضافة إلى الأغوار وشمال البحر الميت (دولة فلسطين، 2020، 3)، وبالتالي فالخطة الأمريكية التي أعلن عنها "ترامب" تعمل على شرعنة الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وهو ما يجعل الأراضي الفلسطينية غير متواصلة جغرافياً مما يحول دون إقامة دولة فلسطينية (الشنطي، و، 2020)، انظر الخريطة رقم (01) توضح شكل خطة "ترامب".

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

خريطة رقم (01):

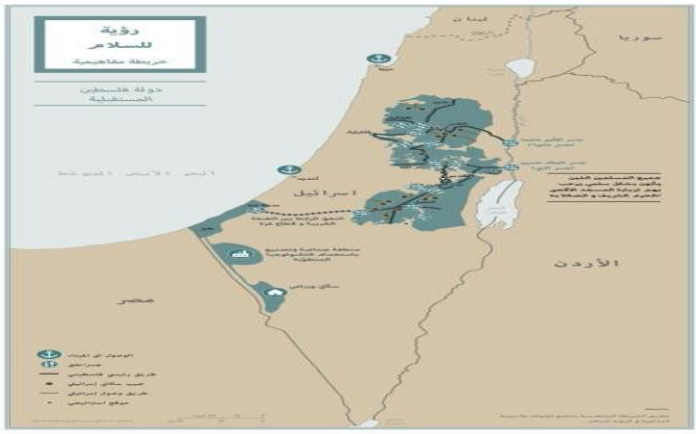

(مصدر هذه الخريطة: هي صفحة الرئيس الأمريكي "ترامب" على حساب تويتر)

فالخطة الأمريكية تعد خروج عن الموقف الامريكي الثابت والذي يعد الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية أراضي محتلة وتنطبق عليها اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية المدنيين وقت الحرب، والتي تحظر على دولة الاحتلال إقامة المستوطنات ونقل أجزاء من سكانها إلى الأراضي المحتلة (الرملاوي، ن، 2014، 252).

فقضية الاستيطان من القضايا الشائكة التي تم تأجيلها إلى قضايا الوضع النهائي في المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية، إلا أن إدارة "ترامب" لم تعد ترى أن الاستيطان يشكل عقبة أمام العملية السياسية بل أنها تدعم الاستيطان وهو الموقف يعكس موقف حكومة الاحتلال تجاه الاستيطان (جرابعة، م، 2019، 5).

أما فيما يخص الحدود فقد نصت بنود الخطة على أنه لن تكون هناك سيطرة فلسطينية على حدودها ولا على مجالها الجوي والبحري، حيث ستؤول مهمة الأمن لإسرائيل والتي بدورها تسيطر أمنياً على كل المعابر الدولية للدولة الفلسطينية حسب الخطة الأمريكية بما فيها معبر رفح، كما سيكون الحق للبحرية الإسرائيلية الحق في منع واعتراض وتفتيش السفن التي تحمل أسلحة ومواد محظورة تدخل في صناعة الأسلحة من دخول دولة الفلسطينية بما فيها ذلك قطاع غزة (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020، 3).

وبالتالي فالدولة الفلسطينية التي طرحتها الخطة الأمريكية تكون ناقصة السيادة ومقسمة لعدة مناطق غير مواصلة جغرافياً تربطها شبكة جسور وأنفاق خاضعة للمتطلبات الأمنية الإسرائيلية(دولة فلسطين، 2020، 4)، ويكون الكيان الفلسطيني المطروح في الخطة منزوع السلاح

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

ومشروط في إقامته الاعتراف بإسرائيل كدولة يهودية(مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2019، 3)، وتحظر الخطة الأمريكية على الدولة الفلسطينية المطروحة الدخول في أي اتفاقيات عسكرية أو استخباراتية أو أمنية مع أي دولة أو منظمة تهدد أمن إسرائيل "وهذا الأمر تحدده إسرائيل"، بالإضافة إلى منع الدولة الفلسطينية من تطوير قدراتها العسكرية والشبه عسكرية داخل حدودها أو خارجها، كما تمنح الخطة إسرائيل الحق في القيام بعمليات اقتحام أراضي الدولة الفلسطينية في حال وجود أي تهديد يستهدف أمن إسرائيل(المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020، 3).

وبالنظر إلى مضمون الخطة الأمريكية التي طرحها "ترامب" نجد أنها جاءت ببنود تصب في مصلحة إسرائيل وتجحف الحقوق الفلسطينية، فالشروط والبنود الواردة في الخطة الأمريكية تنكر حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني والذي أقرته الأمم المتحدة في العديد من القرارات الدولية، والتي تدعم الشعب الفلسطيني في كفاحه لنيل استقلاله وإقامة دولته المستقلة كاملة السيادة (عيسى، ح، 2016).

*-خاتمة:

بناءً على ما سبق يمكن القول بأن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية المتعاقبة إزاء القضية الفلسطينية قد تميزت كما هو حال بقية المواقف والسياسات الأمريكية من القضايا الجوهرية الخاصة بالقضية الفلسطينية حتى مع إعلان "صفقة القرن"، بإخضاع العوامل القانونية والتاريخية وغيرها، للعوامل السياسية والاستراتيجية ذات الصلة بأولويات وأهداف السياسة الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط عموما، كما ظلت مكانة إسرائيل وأدوارها الإقليمية العالمية تحكم إلى حد بعيد الحركة الواقعية للسياسات الأمريكية في المنطقة، على نحو طغى فيه البعد السياسي جمودا وحركة على البعد القانوني في المواقف الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية إزاء قضية القدس واللاجئين وغيرها من القضايا الجوهرية للصراع العربي الإسرائيلي.

والواقع أنه إذا كان الرئيس الأمريكي قد تحفظ على صفقة القرن – كما أعلنت الإدارة الأمريكية – رغم تصديقه عليها رسميا، وكان المتحدث باسم الخارجية الأمريكية قد أعلن أن الولايات الأمريكية ما زالت تعتقد أن الصراع يجب أن ينتهي من خلال مفاوضات الوضع النهائي بين الفلسطينيين والإسرائيليين، فإن هذا لا يعدو إلا أن يكون حالة لامتصاص غضب الشعب الفلسطيني، حيث تصب مجمل سياسات الإدارة الأمريكية في خانة دعم المزاعم والسياسات الإسرائيلية من خلال عمليات الضم سواء القدس أو أجزاء من الضفة الغربية، وليس أدل على ذلك من قيام الولايات

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

المتحدة الأمريكية بضرب قرارات الشرعية بعرض الحائط وهذا تبين حقيقة من خلال أرض الواقع.

ويمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فيما يلي:

1- هناك جملة من أسباب فشل المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية منذ بدايات توقيع اتفاق "أوسلو"، تتعلق بصياغة هذه الاتفاقية ومضمونها والمراحل التي على أساسها وجب تنفيذ هذا الاتفاق، فقد وجدت العديد من الثغرات وأحيانا الغموض المتعمد والعمومية في صياغة بنود اتفاق "أوسلو"، الأمر الذي أعطى لإسرائيل الفرصة في تفسيرها وفقا لرؤيتها وعدم الربط بين المرحلة الانتقالية والمرحلة النهائية، وعدم تحديد خيارات الحل النهائي وهذا ما أدى الى رفض الفلسطينيين صفقة القرن التي لا تلبي طموح الفلسطينيين.

2- إن العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية - وإسرائيل علاقات وثيقة ترتكز على عدة اعتبارات سياسية واقتصادية وجغرافية وثقافية وعسكرية جعلت من إسرائيل خط دفاع أول للولايات المتحدة الأمريكية، وهي التي تجسد مصالحها في المنطقة، وبالتالي فلا يمكن أن تقوم الولايات المتحدة الأمريكية بأي عمل يضر بها ويضر بمصالحها ولذلك جاءت بصفقة القرن.

3- تتميز العلاقة بين الولايات المتحدة وإسرائيل بطابع خاص، من حيث قوتها ومتانتها في كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والعسكرية.

4- لم تقم الولايات المتحدة بدورها لا كشريك كامل في المفاوضات ولا كوسيط حيادي نزيه، ولا كطرف ثالث فاعل ونشيط، الأمر الذي جعل الجانب الإسرائيلي يتمادى في تشدده وعدم التزامه بالاتفاقيات المبرمة بين الطرفين وتنفيذ القرارات الدولية وتقديم التنازلات الجوهرية.

5- من الواضح تماما أنه منذ بدء الاهتمام الأمريكي بالقضية الفلسطينية، توافر الكثير من عناصر الاستمرار في جوهر السياسة الأمريكية والمواقف الثابتة تجاهها، بيد أن عناصر استمرار هذه السياسة الأمريكية لم تمنع في الوقت نفسه عدم إمكانية حدوث بعض التغيير في بعض عناصر هذه السياسة وذلك نتيجة لمتغيرات داخلية وإقليمية ودولية، استطاع صناع هذه السياسة استيعابها وإدراكها وبخاصة الرئيس الأمريكي "ترامب".

6- لم تسعَ الولايات المتحدة لحل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي على أساس حل عادل وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، لكنها سعت لإدارة الصراع بما يخدم مصالحها.

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

المصادر والمراجع:

-الكتب:

1-الرملاوي، نبيل (2014).(الطبعة الأولى). الدبلوماسية الفلسطينية ودبلوماسية الحرب الإسرائيلية أمام القانون الدولي، عمان، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع.

2- العناني، محمد. (2018). السيادة على القدس في ضوء الادعاءات الإسرائيلية والقرار الأمريكي بنقل السفارة، مصر: دار النهضة العربية.

3- سيف الدين، أحمد. (2012). مجلس الأمن ودوره في حماية السلام الدولي، (الطبعة الأولى). بيروت- لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.

4- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي- الإسرائيلي 1947-1973.(1993).(المجلد الأول). بيروت- لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

5- قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي- الإسرائيلي 1975-1981.(1994). (المجلد الثاني). بيروت- لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

6- نافعة، حسن. (1989). العرب واليونسكو، الكويت: عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب.

7-هنداوي، حسام. (بدون سنة). الوضع القانوني لمدينة القدس" دراسة تطبيقية لواقع الاحتلال الإسرائيلي في ضوء أحكام القانون الدولي"، القاهرة-مصر: دار النهضة العربية.

-الأبحاث والمجلات:

1- الرملاوي، نبيل. (2013). الانتهاكات الإسرائيلية في القدس بموجب القانون الدولي الإنساني، مجلة شؤون فلسطينية، (العدد، 252، ص114). فلسطين.

2- حمديس، مقبولة. (2015، يونيو/حزيران1). القضية الفلسطينية في ظل حق الاعتراض الأمريكي في مجلس الأمن، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، (المجلد 4 العدد2، ص241). جامعة البليدة، الجزائر.

3- دولة فلسطين، منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة شؤون المفاوضات.(2020، فبراير/شباط11). صفقة القرن: صفقة بين ترامب ونتنياهو لتصفية قضية وحقوق شعب فلسطين، ورقة مفاهيمية.

4- قاسم، أنيس.(2018، فبراير/شباط24). الاعتراف الأمريكية بالقدس عاصمة لإسرائيل: تحديات للقانون الدولي، ورقة بحث مقدمة إلى ندوة" قرار نقل السفارة الأمريكية ووضع القدس القانوني والسياسي"، الظعاين- قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

-القرارات الدولية:

1- القرار رقم:194، بتاريخ: 1948/12/11، الدورة الثالثة للجمعية العامة، وثيقة رقم: (A/RES/194/III).

2- القرار رقم: 3236، بتاريخ: 1974/11/22، الدورة التاسعة والعشرون للجمعية العامة، وثيقة رقم: (A/RES/3236/XXIX).

3- القرار رقم: 79/38، بتاريخ :1983/12/15، الدورة الثامنة والثلاثون للجمعية العامة، وثيقة رقم: (A/RES/38/79).

ISNN : 2253-0592 EISSN : 2588-199X Prefix: 10.46315

4- القرار رقم 63/47، بتاريخ:1992/12/11، الدورة السابعة والأربعون للجمعية العامة، وثيقة رقم: (A/RES/47/63/B).
5- قرار مجلس الأمن رقم: 242، بتاريخ:1967/11/22، الجلسة رقم: 1382، وثيقة رقم(S/RES/242).
6-قرار مجلس الأمن رقم: 465، بتاريخ: 1980/3/1، الجلسة رقم: 2203، وثيقة رقم: (S/RES/465).
7-قرار مجلس الأمن رقم: 478: بتاريخ: 1980/8/20، الجلسة رقم: 2245، وثيقة رقم: (S/RES/478).
8-قرار مجلس الأمن رقم: 2334: بتاريخ: 2016/12/23، الجلسة رقم: 8753، وثيقة رقم: (S/RES/2334).
9- القرار رقم:2000/4، بتاريخ:7 /2000/4، الجلسة رقم:35، الدورة السادسة والخمسون للجنة حقوق الإنسان.
10- القرار رقم:2000/6، بتاريخ:2000/4/17، الجلسة رقم:52، الدورة السادسة والخمسون للجنة حقوق الإنسان.
11- القرار رقم:22/26، بتاريخ:2013/3/22، الجلسة رقم:50، الدورة الثانية والعشرون لمجلس حقوق الإنسان.
12- القرار رقم:36/37، بتاريخ:2018/3/23، الدورة السابعة والثلاثون لمجلس حقوق الإنسان.
13- القرار رقم: 150م ت/3.4.3: بتاريخ: 1996/11/27، الدورة المائة وخمسون للمجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو.
14- القرار رقم: 184م ت/12: بتاريخ: 2010/4/2، الدورة المائة والرابعة والثمانون للمجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو.
15- القرار رقم: 196م ت/26: بتاريخ: 2015/5/22، للدورة المائة والسادسة والتسعون للمجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو.

-التقارير:

1- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.(2017). قرار ترامب إعلان القدس عاصمة لإسرائيل: الدوافع والمعاني والآفاق، سلسلة: تقدير موقف، الظعاين-قطر.
2- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.(2020، فبراير/شباط3). خطة إدارة ترامب لحل الصراع الفلسطيني-الإسرائيلي، تقدير موقف، الظعاين-قطر: وحدة الدراسات السياسية.
3- جرابعة، محمود.(2019مايو/أيار22). "صفقة القرن": السلام بلا فلسطينيين وبشروط إسرائيلية، تقرير، الجزيرة.
4- مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات.(2019، فبراير). الآفاق المستقبلية لـ" صفقة القرن" الأمريكية، تقدير استراتيجي 110، بيروت- لبنان.

-المواقع الإلكترونية:

1-الأمم المتحدة.(2020، مارس/أذار30). قضية فلسطين، موجز لتاريخ القضية الفلسطينية، منشور على الموقع: https://www.un.org/unispal/ar/history/، تاريخ الاطلاع: 2020/5/27.
2-الأمم المتحدة، .(2020، مارس/أذار30). قضية فلسطين، قضية فلسطين ومجلس الأمن، منشور على الموقع: https://www.un.org/unispal/ar/data-collection/security-council/، تاريخ الاطلاع: 2020/5/1.

3- الشنطي، وسيم. (2020، فبراير/شباط19). دراسة حقوقية: صفقة القرن.. بين منطلق القوة والقانون الدولي، الجزيرة، منشور على الموقع:https://www.aljazeera.net/news/humanrights/2020/2/19/، تاريخ الإطلاع:2020/3/2.

4- بي بي سي عربي.(2018، سيتمبر/أيلول1).واشنطن تقرر وقف تمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، منشور على الموقع:https://www.bbc.com/arabic/middleeast-45377520، تاريخ الإطلاع:2020/3/3.

5-روسيا اليوم.(2019، مايو/أيار19).الولايات المتحدة تعلن عن أولى خطوات "صفقة القرن"، منشور على الموقع: https://arabic.rt.com/middle_east/1020392-، تاريخ الاطلاع: 2020/2/15.

6-سبيتالنك مات وهولاند، ستيف.(2019، يونيو/حزيران 22). رويترز، حصري- مستشار البيت الأبيض كوشنر يكشف عن الشق الاقتصادي لخطة سلام الشرق الأوسط، منشور على الموقع: https://ara.reuters.com/article/topNews/idARAKCN1TN0G3، تاريخ الاطلاع: 2020/2/15.

7- عيسي، حنا.(2016، نوفمبر/تشرين الثاني23). حقوق الشعب الفلسطيني ثابتة بانتظار تقرير مصيره، منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة الدبلوماسية والسياسات العامة، منشور على الموقع: http://www.dci.plo.ps/article/1627/، تاريخ الإطلاع:2020/3/15.

8- قمحاوي، لبيب.(بدون سنة) قراءة في صفقة القرن، مركز دراسات الوحدة العربية، منشور على الموقع: https://caus.org.lb/ar/، تاريخ الاطلاع: 2020/3/2.